[67] أجمعت الامة عليه بلا كلام لاحد منها في شئ منه (95). ثم لما أنزل ا عزوجل عليه (وآت ذا القربى حقه) أنحل فاطمة فدكا، فكانت في يدها (96) حتى انتزعت منها لبيت المال. هذا ما ادعته الزهراء بعد رسول ا صلى ا عليه وآله وأوقفت في سبيله موقف المحاكمة باجماع الامة، واليك ما جاء في محاكمتها: قال الامام فخر الدين الرازي: فلما مات رسول ا صلى ا عليه وآله ادعت فاطمة عليها السلام أنه كان ينحلها فدكا، فقال لها أبو بكر: أنت أعز الناس علي

_____

(95) فدك ملك لرسول ا صلى ا عليه وآله: راجع: السيرة النبوية لابن هشام ج 2 / 353، فدك للقزويني ص 29، شرح نهج البلاغة لابن أبى الحديد ج 16 / 210، تاريخ الطبري ج 3 / 20، الكامل في التاريخ ج 2 / 224 وج 2 / 152 ط آخر، معجم البلدان للحموى مادة - فدك - ج 4 / 238 - 240، وفاء الوفاء ج 3 / 997 و 998، فدك في التاريخ ص 20، فتوح البلدان للبلاذرى ص 42 و 43، سنن أبى داود ج 2 / 47 باب صفايا رسول ا ك الخراج، الاموال لابي عبيد ص 9، سيرة ابن هشام ج 2 / 408، الاكتفاء ج 2 / 259، الاحكام السلطانية للماوردى ص 170، الاحكام السلطانية لابي يعلى ص 185، المغازى للواقدي ص 706، أمتاع الاسماع ص 331، مقدمة مرآة العقول ج 1 / 133، شواهد التنزيل للحسكاني ج 1 / 338 و 443. (96) أئمة أهل البيت وشيعتهم كافة لا يرتابون في أن رسول ا صلى ا عليه وآله أنحل بضعته الزهراء ما كان خالصا له من فدك، وانه كان في يدها حتى انتزع منها، وحسبك قول أمير المؤمنين عليه السلام فيما كتبه إلى عامله في البصرة عثمان بن حنيف: بلى كانت في أيدينا فدك من كل ما أظلته السماء فشحت عليها نفوس قوم، وسخت عنها نفوس قوم آخرين، ونعم الحكم ا.. إلى آخر كلامه وهو في نهج البلاغة، وفى معناه نصوص متواترة عن أئمة العترة الطاهرة. والمحدثون الاثبات رووا بالاسناد إلى أبى سعيد الخدرى انه قال: لما نزل قوله تعالى (وآت ذا القربى حقه) أعطى رسول ا فاطمة فدكا. =

_____